

مرض فتاك

تأليف

فضيلة الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي

رحمه الله تعالى

(١٣٣١ - ١٤١٠هـ)





مرض فتـــــاك

تأليف فضيلة الشيخ

صالح بن إبراهيم البليهي

رحمه الله تعالى

(١٣٣١ ـ ١٤١٠هـ)

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

البليهـي ، صالح بن ابرهيم

مـرض فتـاك - الرياض

٣٦ ص ؛ ١٤ X ٢٠ سم

ردمك ٩٩٦٠-٦٣٢-٣٩-٣

١ - التدخين والصحة   أ - العنوان

ديوي ٦١٣,٨٥   ١٧/٢٣٢٨

رقم الإيداع : ١٧/٢٣٢٨

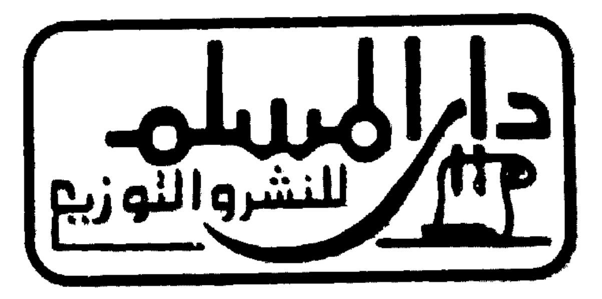
ردمك : ٩٩٦٠-٦٣٢-٣٩-٣

الطبعة الأولى

١٤١٧هـ - ١٩٩٧م

الصف والإخراج

مركز دار المسلم للصف والإخراج الفني



الرياض ١١٤٨٤ - ص . ب ١٧٣٥٦ - هاتف وفاكس ٤٩٣١١٤٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة للدكتور صالح الونيان

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي ورَّث العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر[1] وبعد:

فقد قال النبي ﷺ «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقةٍ جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**»[2].

وهذه الرسالة التي بين يديك أخي القارىء لعلم من أعلام هذه الأمة المعطاء، ونموذج فذ لمن يعيش هموم أمته ألا وهو فضيلة شيخنا ووالدنا الشيخ صالح بن إبراهيم البليهي، نسأل الله أن يرفع مكانه في جنات عدن في الآخرة كما رفع ذكره في الدنيا.

---

(١) جاء ذلك في حديث أبي الدرداء الذي رواه أبو داود في كتاب العلم ٤/ ٥٧ (ح٣٦٤١) والترمذي في كتاب العلم ٥/ ٤٧ (ح٢٦٨٢) وابن ماجه في المقدمة ١/ ٨١ ح٢٣).

(٢) حديث أبي هريرة رواه مسلم، كتاب الوصية ٣/ ١٢٥٥ [ح١٦٣١].

وهذه الرسالة تحمل في طياتها تحذيرًا من مرض فتاك وهو الدخان.

وفضيلة شيخنا معروف بسعة علمه وورعه وتواضعه، همُّ الأمة هو همه، لم يشغله التأليف في الفقه والتدريس والإفتاء عن الكتابة في القضايا التربوية، وهذا هو حال علماء هذه الأمة الربانيين.

وحينما أتذكر سيرة هذا العَلَمَ وَهو يعيش بين الناس اليوم بفكره أتذكر قول القائل:

يارُبَّ حيٍّ رخامُ القبر مسكنهُ ورُبَّ ميتٍ على أقدامِه انْتَصَبَا

فالعلم الذي ورثّه يدرَّسُ بين الناس، وطلاب العلم عِيَال عليه فيه.

ووالله إني قدمت رِجلاً وأخرت أخرى قبل أن أكتب هذه الأحرف لأن شيخنا علم من الأعلام يعرفه فئام من الناس كثير، لكنه لما طُلب مني تذكرت سيرته فقد كان لايرد طالبًا أمكنه قضاء حاجته، وتذكرت عظم حقه على طلاب العلم عامة وحقه عليَّ خاصة، حيث تتلمذت على

يديه رحمه الله، وحينها أقدمت على كتابة هذه الأحرف وهي دعوة صادقة لمن منَّ الله عليه بشيءٍ من العلم «كشيخنا رحمه الله» أن يؤدي حقه بعد العمل به وذلك بتعليمه الناس وبذله لهم، فالأمة اليوم أشد ما تكون حاجةً لمعلمٍ ومذكرٍ ومربٍ وواعظٍ.

أسأل الله أن يرحم شيخنا وأن يرفع درجته في المهديين ويخلفه في عقبه في الغابرين ويغفر لنا وله أجمعين، ويفسح له قبره وينور له فيه.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه تلميذه

د/ صالح بن محمد الونيان

قسم السنة كلية الشريعة وأصول الدين

فرع جامعة الإمام بالقصيم

مرضٌ فتـاك

الحمد لله رب العالمين، الرؤوف الرحيم، الذي من فضله ورحمته أحل لنا الطيبات وحرم علينا الخبائث، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه . .

أما بعد:

فأقول ـ والحق يقال ـ من المعروف والمتحقق أن المجتمعات البشرية فيها أمراضٌ فتاكة، ومن هذه الأمراض شرب الدخان الذي كثر استعماله وتفشى في كل مجتمع مع بيان خبثه وأضراره، فهو مضرٌ بالرئة التي هي مروحة القلب.

فمرض السل الذي هو تدرن الرئة أكثر ما يوجد من شرب الدخان، وكذا الكحة والسعال، ومرض السرطان أكثر ما يوجد من شرب الدخان، ومضرٌ بالمخ وبالأعصاب وبالدورة الدموية، وأضراره على عقل الإنسان وعلى مزاجه

وعلى دينه ومروءته وأخلاقه وسلوكه متحققٌ لا شك فيه.

والدخان، أو باسمٍ آخر التبغ سبب أضراره على جميع أجزاء البدن هي المواد السمية الموجودة فيه وأشهرها وأعظمها خطرًا (النيكوتين).

يقول أحد الأطباء: إن الكمية الموجودة منه في سيجارة واحدة كافية لقتل إنسان لو أعطيت له بواسطة إبرة في الوريد.

وقد اشتهر بأنه لو وضع من المادة السامة (النيكوتين) نقطتان في فم كلبٍ مات في الحال، وخمِس نقط تكفي لقتل جمل.

وعلى سبيل العموم الدخان مضرٌ بالصحة، وبالمال بلا نفع ولافائدة، ومضرٌ بالعقل، وبالدين والأخلاق، ومن هنا ساغ الحكم بتحريمه.

وعلماء الإسلام الذين كتبوا كتاباتٍ جيدة مفيدة في تحريم الدخان لا يحصون كثرةً، فمنهم المتقدم ومنهم المعاصر، ومنهم بين ذلك.

والأدلة من الكتاب والسنة على تحريم الدخان كثيرةٌ وشهيرة، والأدلة هي التي تشفي العليل وتروي الغليل، ومن ترك الدليل ضل السبيل.

الدليل الأول

الدليل الأول هو أن الله تعالى في عشرين آية ـ على سبيل التقريب ـ من آيات القرآن الكريم أمر تفضلاً منه بالأكل من الطيبات[1].

فقال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾ ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا ﴾[3].

وقال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ ﴾[4].

---

(١) للشيخ المؤلف رحمه الله اهتمام كبير في جمع الآيات القرآنية التي تعنى بموضوع علمي واحد وقد جمع كثيرًا من ذلك في كتابه «الهدى والبيان في أسماء القرآن».

(٢) سورة البقرة، آية: ١٧٢.

(٣) سورة البقرة، آية: ١٦٨.

(٤) سورة المائدة، آية: ٤.

ورحمة من الله ولطفًا بعباده كما رزقهم من الطيبات وأمرهم بالأكل منها، نهاهم عن الأكل والشرب من كل ما هو خبيث، قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[1].

فالله تعالى رؤوفٌ بعباده، فكل ما فيه منفعة وتغذية من مأكولٍ أو مشروب أباحه الله لعباده وكل ما لا منفعة فيه أو ما مضرته أكثر من نفعه، فهو خبيثٌ محرم، ومن ذلك الدخان، فطعمه خبيث ورائحته خبيثة، وحتى الذي يمارس شربه يعترف بأنه ليس بطيب، ولكنه يقول: بُليتُ به.

(١) سورة الأعراف، آية: ١٥٧.

الدليل الثاني

الدليل الثاني على تحريم الدخان مضرته على بدن من يتعاطى شربه، وضرره معروف ومتحقق حتى من يمارس شربه يعترف بذلك.

وقد ذكر غير واحد من الأطباء أنه مضرٌ بالقلب والرئة والأعصاب، والدورة الدموية وبالصدر وموردٌ للسعال، وسببه سده لأفواه العروق وتضييقه مجاري الدم، وأيضًا مرض السل، وكذا السرطان أكثر ما ينشأ من شرب الدخان.

وإذا ثبت أنه مضرٌ بالبدن وقد ثبت ذلك، فهو حينئذٍ محرمٌ بإجماع العلماء.

ودليل ذلك هو أن بدن الإنسان ليس ملكًا له حتى يتصرف فيه بما يهوى ويريد، بل بدن الإنسان ملكٌ لله تعالى، يوضح ذلك: أن الإنسان لايجوز له أن يتصرف في بدنه إلا بما أباحه الله شرعًا، فلو قتل الإنسان نفسه فهو من

المعذبين في نار جهنم.

الدليل والبرهان قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ﴾[1].

وكذا لو قطع الإنسان يده أو إصبعًا من أصابعه، أو جرح نفسه من غير مسوغ شرعي فمثل ذلك محرم بإجماع العلماء.

وكذا الحكم سواءً بسواء لو أكل أو شرب إنسانٌ ما يضر بعقله أو ببدنه، أو بدينه وأخلاقه؛ من أي مأكول ومشروب كان، فهو محرم بإجماع من العلماء، لأنه كما تقدم عقل الإنسان، وبدنه، وجميع أعضائه ليس ذلك ملكًا له حتى يفعل ببدنه ما يريد، فلا يجوز أن يتصرف ببدنه إلا ما هو جائزٌ في شريعة الإسلام، رحمةً من الله بعبده وإحسانًا.

---

(١) سورة النساء، آية: ٢٩-٣٠.

الدليل الثالث

الدليل الثالث على تحريم الدخان، مضرته على مال الإنسان بلا فائدة، لأن الخَلق خلق الله، والمال مال الله، وقد صح الحديث عن الرسولِ ﷺ: أن كل إنسان في محشر القيامة سوف يسأل عن ماله، من أين اكتسبه، وفيم أنفقه[1].

فما جواب شارب الدخان، إذا سُئلَ وقد اشترى بكثيرٍ من ماله دخانًا فهل يمكنه أن يقول: أنفقته في حلالٍ ومباحٍ ونافع؟ لا يتمكن من ذلك، ولو غالط نفسه وقال: أنفقتُ بعض مالي في مباحٍ ونافع لعُدَ من أكذب الكاذبين.

ومن غير شك أن الذي يشتري ببعض ماله الذي رزقه الله إياه تِبْغًا ـ وهو الدخان ـ، واستعمله، يُعَدُّ من السفهاء

---

(١) رواه الترمذي ـ كتاب صفة القيامة ٢/ ٢٨٩ (ح٢٤١٧) وقال: حديث حسن صحيح وكذا رواه الدارمي في سننه ١/ ١٣١، وأبو يعلىٰ في مسنده ٢/ ٣٥٣.

والمبذرين، لأنه أضر ببدنه، وماله بلا فائدة، ولا منفعة، والتبذير حرام.

قال تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾[1].

قال ابن كثير، وابن الجوزي في تفسيريهما: قال ابن مسعود، وابن عباس: «التبذير: الإنفاق في غير حق».

وقال مجاهد: «لو أنفق الرجل ماله كله في حقٍ ما كان مبذرًا، ولو أنفق مدًا في غير حق كان مبذرًا».

وقال الزجاج: «التبذير: النفقةُ في غير طاعة الله تعالى»[2].

وقال القرطبي في تفسيره: قوله تعالى: ﴿ولا تُبَذِر﴾ أي لا تسرف في الإنفاق في غير حق.

---

(١) سورة الإسراء، الآيتان: ٢٦، ٢٧.

(٢) تفسير ابن كثير ٥/٦٦، زاد المسير لابن الجوزي ٥/٢٧، ٢٨.

قال الشافعي رحمه الله: والتبذير إنفاقُ المال في غير حقه، ولا تبذير في عمل الخير، وهذا قول الجمهور.
وقال أشهب عن مالك: التبذير هو أخذ المال من حقه ووضعه في غير حقه، وهو الإسراف، وهو حرام، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾(١).

قلت: مما تقدم يعرف القارىء ـ وفقنا الله وإياه ـ أن بيع الدخان وشراءه واستعماله حرام، لأنه إسراف وتبذير في غير حق.

قال جل وعلا: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾﴾(٢).

وفي صحيح البخاري، وصحيح مسلم، من حديث معاوية رضي الله عنه: **أن النبي ﷺ كان ينهى عن قيل**

---

(١) سورة الإسراء، آية: ٢٧.
وانظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٠/ ٢٤٧.
(٢) سورة الأعراف، آية: ٣١.

وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال[١].

ولا شك ولا ريب بأن الذي ينفقُ من ماله كل شهرٍ أكثر من مائة ريال، وكل سنة أكثر من ألف ريال في شراء دخان يضر ولا ينفع فإنه من المسرفين ومن المضيعين للمال بغير حق.

تنبيه:

حيث ثبت أن الدخان مضرٌ بالمال والبدن بلا منفعة ولا فائدة، فهو من هذا الوجه محرمٌ بإجماع العلماء، ولا عبرة بمن شَذَّ وتباعد عن طريق الحق والصواب، وليس هذا خاصًا بالدخان، بل كل مأكولٍ ومشروبٍ يضر ولا منفعة فيه، أو مضرته أكثر من نفعه، فإنه محرمٌ في شريعة الإسلام. ومن ذلك الخمر والحشيشة والحبوب التي تسكر أو تخدر.

---

(١) كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أن اكتب إليَّ بشيء سمعته من النبي ﷺ فكتب إليه: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الله كره لكم ثلاثًا...» الحديث.
رواه البخاري، كتاب الزكاة ٣/ ٣٤٠ (ح١٤٧٧)، ومن حديث أبي هريرة رواه مسلم كتاب الأقضية ٣/ ١٣٤٠ (ح١٣، ١٤).

يوضح ماتقدم لو أن إنسانًا أتلف ماله أو شيئًا منه عمدًا وعبثًا فقد أجمع العلماء على تحريم ذلك فكذا الحكم إذا اشترى ما يضر ببدنه وعقله كالخمرة والحشيشة والدخان، بل الذي أتلف ماله بيده أقل إثمًا من الذي استعمله في مضرة بدنه.

الدليل الرابع

الدليل الرابع من أدلة تحريم الدخان، هو أنه مخدرٌ ومفتر، وقد ثبت عن الرسول ﷺ أنه نهى عن كل مخدرٍ ومفتر، روى الإمام أحمد، وأبوداود عن أم سلمة: أن **رسولُ الله ﷺ نهى عن كل مسكرٍ ومفتر**(١).

قال الزين العراقي: إسناده صحيح، ورمز له السيوطي في الجامع الصغير بالصحيح(٢).

فالدخان باتفاق الأطباء يورث الفتور، والرخاوةَ في الأعضاء والأجفان، والخدر في الأطراف، وهذا من مقدمات السكر، وكما هو معروف شارب الدخان عند فقده يحصل له تكدر، ويتغير مزاجه، والدنيا الواسعة تضيق عليه.

---

(١) رواه أحمد في المسند ٦/ ٣٠٩، وأبوداود ـ كتاب الأشربة ٣/ ٣٢٩ (ح٣٦٨٦).

(٢) الجامع الصغير مع شرحه فيض القدير ٦/ ٣٣٨.

فإذا شربه حصل عنده خدرٌ وفتور، وسبب ذلك هو تأثير الدخان على المخ والأعصاب.

قال الخطابي ـ رحمه الله ـ: «المفتر كل شرابٍ يورث الفتور والخدر في الأطراف وهو مقدمة السكر، نهي عن شربه لئلا يكون ذريعةً إلى السكر»(١) أهـ.

فشارب الدخان ـ نسأل الله لنا وله العافية ـ يروح عن نفسه بما يضره. والذي يروح عن نفسه بما يضره جاهلٌ مغرور.

وهنا رسالة لطيفة للشيخ عبدالله بن صالح القصير، كتبها في أضرار الدخان وتحريمه، قال في صفحة ٨:

أضرار صحية أخرى للدخان:

يقرر الدكتور (كونج) أن أضر ما في التبغ السيجارة، وأن التبغ يسبب اضطراب الهضم، وفقدان الشهية، وانحطاط القوى الجسمية، ويحدث التهابات في

---

(١) معالم السنن للخطابي ٤/ ٢٦٧، ٢٦٨.

الزور[١] والحنجرة، ويضر بالأوعية الدموية حتى تصاب بداء تصلب الشرايين.

ويضيف الدكتور خالد منيمنة - خبير منظمة الصحة العالمية - أن التبغ يسمم الجسم كيفما كانت طريقة استعماله، ويؤكد أن التبغ مخدرٌ للأعصاب وأن بعض الناس يعمد إلى التدخين كلما أحس تعبًا أو ارتباكًا فكريًا فيشعر في الحال بالراحة.

والحقيقة أن ذلك لا يكون نتيجة تحسنٍ فعلي في حاله بل هو نتيجة فقد الإحساس بما هو فيه، لأن التبغ أحدث في مخه وأعصابه انتعاشًا خياليًا، وتخديرًا وقتياً، صرفاه حينًا عن استشعار ألم العناء، ومشقة التعب، وعذاب القلق، الذي لا يزال يساوره رغم عدم شعور به. أهـ.

ثم قال عبدالله القصير:

---

(١) الزور: الصدر.
النهاية في غريب الحديث ٢/ ٣١٩.

أضرار التدخين الصحية:

أجمعت التقارير الطبية المتعاقبة والصادرة من جهاتٍ مختلفة، وفي أزمانٍ متباينة، والتي تعتمد على الاختبارات والتجارب، أن تأثير التدخين السيء على الصحة يعتبر الآن أشد من أخطار الطاعون والكوليرا والجدري والجذام.

ويقول تقرير الصحة العالمية الصادرة عام ١٩٧٥م: أن عدد الذي يلاقون حتفهم أو يعيشون عيشةً تعيسةً من جراء التدخين يفوقون دون ريب الذين يلاقون حتفهم نتيجة الطاعون والكوليرا، والجدري، والسل، والجذام، والتيفوس كل عام.

ويؤكد التقرير أن الوفيات الناتجة عن التدخين هي أكثر بكثير من جميع الوفيات للأمراض الوبائية مجتمعةً.

ثم إن الشيخ عبدالله القصير في كتابه (**البيان في أضرار الدخان**) ذكر عناوينًا منها: (التدخين وأمراض الرئة)، ثم قال: (التدخين وأمراض القلب)، ثم قال: (الدخان وأمراض الفم)، ثم قال: (أضرار التدخين النفسية

والعقليـة)، ثـم قـال (أضـرار التـدخيـن مـن النـاحيـة الاجتماعية)، ثم قال: (أضرار التدخين الاقتصادية)، ثم قال: (أضرار التدخين الخلقية).

وذكـر عبـدالله القصيـر تحـت كـل عنـوان مـن هـذه العناوين: بحوثًا ونقولاً عن كثيرٍ من الأطباء في بيان أضرار التدخين.

وحينئذٍ لا يبقى شك ولا ريب في تحريم الدخان، وكما أشرنا قريبًا: حيث أن التبغ ـ أو باسم آخر الدخان ـ مضرٌ بالمال وبالصحة، ومن غير فائدةٍ ولا منفعة، ومضر بالأخلاق والشرف فهو محرمٌ بإجماع العلماء.

الدليل الخامس

ومن الأدلة على تحريم الدخان هو أنه من المسكرات فبعض الناس، الذين يتعاطون شربه، ويمارسون استعماله، إذا تركه أحدهم برهةً من الزمن، ثم عاود شربه، فإنه يسكر، ويفقد شعوره، وخاصةً إذا شربه بسرعة، تواترت أخبار الثقات بذلك.

ومن قال: إن الدخان مكروه وليس بمحرم، فإنه قال على الله وعلى رسوله بلا علم، وكابر المنقول والمعقول، وغالط نفسه، ومن فعل ذلك فسوف يقع في مزالق الهلكة، ومنتهى الدورة، وآخر المطاف الشك والحيرة عياذًا بالله عياذا.

عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: **«ما أسكر كثيره فقليله حرام»** رواه أصحاب السنن[(١)].

---

(١) رواه أحمد في المسند ٦/ ٧٢.
وأبوداود ـ كتاب الأشربة ٣/ ٣٢٧ (ح٣٦٨١).
والترمذي ـ كتاب الأشربة ٤/٢٥٨ (ح١٨٦٥). وابن ماجه ـ كتاب الأشربة ٢/ ١١٢٤ (ح٣٣٩٣).

وعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، قال: «كل مسكرٍ حرام، وما أسكر منه الفَرَقُ[١] فملء الكف منه حرام» رواه أبو داود والترمذي، بسندٍ حسن[٢].

---

(١) قال الخطابي في غريب الحديث ١/ ٦٧٤ «الفرق: مكيال يقال إنه يسع ستة عشر رطلاً».

(٢) رواه أحمد ٦/ ٧١، ١٣١.
وأبوداود ـ كتاب الأشربة ـ ٣/ ٣٢٩ (ح٣٦٨٧).
والترمذي ـ كتاب الأشربة ـ ٤/ ٢٥٩ (ح١٨٦٦) وقال: حديث حسن.

الدليل السادس

ومن الأدلة الدالة على تحريم الدخان العقل والفطرة، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (٣٠)﴾[١].

فمن المعروف والمتحقق، أن بعض الذين يشربون الدخان يشربه من يشربه في الحمام ومكان القذارة، وباقي الزقارة يلقيها على النجاسة.

وأيضًا كثيرٌ من الذين يشربون الدخان، يشربه في الشارع، ثم بقية اللفافة يلقيها ويدوس عليها برجله.

وأيضًا لو أن مسلمًا رأى تمرةً أو قطعة خبز في طريق المارة، لسارع إلى إبعادها عن الامتهان، ولو رأى لفافة دخان، أو بقية لفافة تداس وتمتهن فإنه لا يلتفت إليها ولا

---

(١) سورة الروم، آية: ٣٠.

يلقي لها بالاً.

وأيضًا من المعروف أن شارب الدخان، لا يذكر اسم الله عندما يريد شربه، ولا يحمد الله عندما يفرغ من إدخال النار في جوفه.

وأيضًا شارب الدخان، مجالسته ومصادقته، وميوله، ورغبته إلى أهل السفاهة، والغفلة عن الله، وعن دينه وشرعه، ميوله إلى هؤلاء أكثر بكثير من رغبته وميوله إلى أهل الخير والصلاح والاستقامة.

فهذه أدلةٌ عقليةٌ وفطريةٌ فيها برهانٌ ساطع وحجة قاطعة على أن الدخان ليس من الطيبات، بل هو من الخبائث المحرمة.

الدليل السابع

من المعروف أن العقل، هو آلة التفكير، وهو مناط الواجبات، والتكاليف، ولهذا في أكثر من أربعين آية من آيات القرآن الكريم، خاطب الله العقلاء.

كما في قوله تعالى: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ۝١٧﴾[1]، ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۝٢٨﴾[2]، ومن حكمته تعالى: حرم ما يزيل العقل أو يضعفه، فحرم الله السحر، وحرم الله المسكر، وحرم كل ما يضر بالعقل، رحمةً من الله بعباده، والله تعالى ميز بني آدم بالعقل وشرفهم به، وكما تقدم بدنُ الإنسان، وروحه، وعقله ملكٌ لله تعالى. فلا يجوز لأحدٍ أن يأكُلَ أو يشْرَبَ، أو يستعملَ شيئًا يضُرُ ببدنه أو عقله.

ومن المتحقق أن الدخان يضر بالعقل، وجه ذلك أن

---

(١) سورة الحديد، آية: ١٧.

(٢) سورة الروم، آية: ٢٨.

المدمن على التدخين إذا فقد الدخان، ولا تحصل عليه فإنه يَنْعمِسُ[1] وتكون أخلاقه سيئة، وتضيق عليه الدنيا، ويتغير مزاجه، ويكاد يفقد شعوره ورشده.

وبهذا يعرف القاريء ـ وفقنا الله وإياه ـ أن الدخان مضرٌ بالعقل فيكون حرامًا، والحقيقة أنه لا يشرب الدخان عاقل، ففعل المدخن شبيهٌ بفعل المجانين، والمعتوهين، فحينما تراه يمص الدخان ويبتلعُ كثيرًا منه، وبعضه يخرجه من فمه وأنفه، وهو نار، ومتولدٌ من نار، إذا رآه العاقلُ يعملُ هذه العملية، يفكر ويقول هل هذا عاقلٌ أم لا؟! نعم لا يشرب الدخان عاقل. لأنه نارٌ فكيف يُدْخلُ النارَ في جوفه عمدًا واختياراً، ولكنه الجهل والغرور، والتقليدُ الأعمى.

وصدق الله: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُۖ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ

---

(١) من العمس: وهو التخليط والتلبيس وعدم استبانة الأمور، لسان العرب ١٤٧/٦.

عَلِيمُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ﴿٨﴾﴾[1].

وصدق من قال:

يُقْضى على المرءِ في أيامِ محْنَتِهِ

حتى يرى حَسَنًا ما لَيْسَ بالحسنِ

وأجاد من قال:

ما يبلـغُ الأعـداءُ مِـنْ جاهـلٍ

ما يبلـغُ الجاهـلُ مِـنْ نَفْسِـهِ

(١) سورة فاطر، آية: ٨.

الدليل الثامن

الدليل الثامن من الأدلة الدالة على تحريم الدخان، هي أذيةُ المدخن لغيره، فهو يؤذي الحفظة، من الملائكة الكرام الكاتبين، الذين وصفهم الله بقوله: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَاتِبِينَ ۝١١﴾[1].

فالمدخن ينفث الدخان وهو كريه الرائحة على الملكين، وهما يتأذيان من كل رائحةٍ كريهة.

وأيضًا المدخن يؤذي زوجته برائحة فمه الكريهة، وأيضًا المدخن يؤذي جليسه من غير المدخنين، يؤذي المدخن جليسه في المسجد وغير المسجد، وأذية المسلم حرامٌ لا تجوز، والأذية تكون بالقول، وتكون بالفعل، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ۝٥٨﴾[2].

---

(١) سورة الانفطار الآيتان، ١٠، ١١.

(٢) سورة الأحزاب، آية: ٥٨.

ومن المعروف أن الذي لا يشرب الدخان، إذا كان قريبًا منه من يشرب الدخان فإنه يشق عليه ذلك، ويتضرر برائحة الدخان الكريهة، وقد قال ﷺ: «**لا ضرر ولا ضرار**»[1].

وعن أبي صرمة رضي اللهُ عنه، عن النبي ﷺ قال: «**من ضار ضار الله به ومن شاق شق الله عليه**»[2].

وعن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي قال: «**ملعونٌ من ضار مؤمناً أو مكر به**» رواهما الترمذي[3].

وفي الصحيحين من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: قال رسول اللهِ ﷺ:

---

(١) من حديث عبادة بن الصامت رواه أحمد في المسند ٥/ ٣٢٦، وابن ماجه ـ كتاب الأحكام ٢/ ٧٨٤ (ح٢٣٤٠)، والحديث يتقوى بطرقه حيث صححه الألباني في إرواء الغليل ٣/ ٤٠٨.

(٢) رواه أبوداود ـ كتاب الأقضية ٣/ ٣١٥ (٣٦٣٥).
والترمذي ـ كتاب البر والصلة ٤/ ٣٣٢ (ح١٩٤٠) وقال: حديث حسن غريب.

(٣) رواه الترمذي ـ كتاب البر والصلة ـ ٤/ ٣٣٢ (ح١٩٤١).
والبزار في البحر الزخار، مسند الصديق ١/ ١٠٥.

«المسلم من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده»[(١)].

ومن المعروف أن شارب الدخان يؤذي كل من كان قريبًا منه، ومن آذى مسلمًا بغير حق فقد فعل محرمًا.

وعن جابر رضي اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«من أكل ثومًا أو بصلاً فليعتزلنا أو فليعتزل مسجدنا»** متفق عليه، وفي رواية لمسلم: **«من أكل البصل والثوم أو الكراث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنوا آدم»**[(٢)].

فهذا الحديث صريحٌ في أن أذية بني آدم لا تجوز، بل هي محرمةٌ، مع العلم أن رائحة البصل، والثوم، والكراث أقل أذيةً من رائحة الدخان.

---

(١) رواه البخاري ـ كتاب الرقاق ١١/ ٣١٦ (ح٦٤٨٤).
ورواه مسلم ـ كتاب الإيمان ١/ ٦٥ (ح٤٠) ولفظه: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أي المسلمين خير؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده.
وبلفظ حديث البخاري رواه مسلم عن جابر ـ كتاب الإيمان ١/ ٦٥ (ح٤١).

(٢) البخاري ـ كتاب الأطعمة ١٠/ ٧٢١ (ح٥٤٥٢).
ومسلم ـ كتاب المساجد ومواضع الصلاة ـ ١/ ٣٩٤ (ح٣).

والبصل ونحوه مباحٌ أكله، والدخان محرمٌ شربهُ.

ومما تقدم يعرف القاريء ـ وفقه الله ـ أن الدخان محرم، وخاصة على الذي يخالط الناسَ في مجتمعاتهم ومساجدهم لما في ذلك من الأذية لهم، وذلك ممنوعٌ شرعًا وعقلاً وعادةً.

فهل من سامع؟! وهل من مطيع؟! وهل من راجعٍ عن غيه؟! وهل من مدكر؟! أم على بعض قلوب العباد أقفالها؟!.

اللهم اجعلنا من ﴿ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿١٨﴾ ﴾[1].

اللهم اهد ضال المسلمين، ورد شاردهم، اللهم ارزقنا البصيرة في الدين، واجعلنا هداةً مهتدين، اللهم إنا نعوذ بك من الجهل والغرور، اللهم أرنا الحق حقًا وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، ولا تجعله ملتبسًا علينا فنضل.

---

(١) سورة الزمر، آية: ١٨.

أسماء الدخان

أسماؤه أربعة: الدخان، والتتن، والتبغ، والتنباك.

وقال أبوبكر الجزائري: والتبغ هو أصدق اسمٍ أطلقَ عليه، لأنه مأخوذٌ من كلمة تباغو التي هي اسمٌ لجزيرةٍ في خليج المكسيك. أهـ.

متى وجد الدخان وفي أي مكان:

ملخص ما ذكره بعض العلماء الذين كتبوا في بيان أضرار الدخان وصرحوا بتحريمه، هو أن هذه النبتة الخبيثة السامة، التي كلها ضرر، وخالية من المنافع، وجدت في حدود القرن العاشر من الهجرة، وأول ما عثر عليها في بعض أراضي قارة المكسيك.

وكما هو معروف، قارة المكسيك في أمريكا، ثم انتشرت في أمريكا، ثم تسربت إلى الأندلس، ثم إلى أوربا، ثم إلى أفريقيا.

ثم في القرن الحادي عشر، تسرب هذا المرض

الفتاك، وهذا الوباء القبيح إلى مصر والحجاز، ثم عم بلاد الإسلام العربية والعجمية، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

بقلم الفقير إلى ربه القدير

صالح بن إبراهيم البليهي

الفهـــرس

ردمك : ٣-٣٩-٦٣٢-٩٩٦٠